



جنيف، سويسرا، ٢٤-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/MOP/4/8

البند ٤-٤ من جدول الأعمال المؤقت

١١ تموز/يوليو ٢٠٢٥

مكافحة الاتجار غير المشروع بُنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً

تقرير من أمانة الاتفاقية

الغرض من الوثيقة

يبين هذا التقرير سياق العمل الذي يمكن إنجازه دعماً للأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ في جهودها الرامية إلى معالجة مشكلة الاتجار غير المشروع بُنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً. والغرض منه هو تيسير مداولات الأطراف في إطار البند المعنون "مكافحة الاتجار غير المشروع بُنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً"، الذي اقترحه الأطراف.

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير وتقديم المزيد من الإرشادات.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ، فضلاً عن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: لا توجد.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: FCTC/COP7(9) و FCTC/COP/7/11 و FCTC/COP6(9)؛ و FCTC/COP/6/10/Rev1؛ والقرارات السابقة الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ فيما يخص نُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً ونُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، بما فيها تقارير منظمة الصحة العالمية وأمانة الاتفاقية.

معلومات أساسية

١- اقترحت عدة أطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (البروتوكول) أن يُنظر في مسألة مكافحة الاتجار غير المشروع بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً في الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف في البروتوكول. ورأت تلك الأطراف أن من شأن مناقشة هذه المسألة أن تسهم في مكافحة التبغ على أن تُدعم بالقرارات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) فيما يتعلق بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً - ونظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً - وتؤيد تلك القرارات على حد سواء.

٢- ويبين هذا التقرير سياق العمل الذي يمكن إنجازه دعماً للأطراف في البروتوكول في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، من أجل تيسير مداولات الأطراف في هذا المضمار.

العمل المنجز في مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً

٣- ابتداءً من الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، رأت الأطراف في إتفاقية المنظمة الإطارية أن من الضروري معالجة مسألة نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً (ونظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً أيضاً في مرحلة لاحقة)،^١ في إطار التسليم بضرورة تنظيم هذه المنتجات بشكل فعال. وإثراء لعمل مؤتمر الأطراف، قدمت كل من أمانة الاتفاقية^٢ ومنظمة الصحة العالمية (المنظمة)^٣ تقارير إلى مؤتمر الأطراف تتضمن تقييماً لخبرات الأطراف وأحدث العلوم فيما يتعلق بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً. ومع أن أعمال مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً جارية على قدم وساق، فإنه يمكن التذكير بقرارين اتخذتا في الدورتين السادسة والسابعة لمؤتمر الأطراف.

٤- وكان مؤتمر الأطراف قد دعا في القرار FCTC/COP6(9) الأطراف إلى "النظر، عند التصدي للتحدي الذي تطرحه نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، في اتخاذ تدابير من قبيل تلك المشار إليها في الوثيقة FCTC/COP/6/10 Rev.1، وذلك من أجل بلوغ الأغراض التالية على أقل تقدير وفقاً للقانون الوطني: (أ) منع الأفراد غير المدخنين والشباب من استهلاك استعمال نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الضعيفة؛ (ب) التقليل إلى أدنى حد وقدر المستطاع من المخاطر الصحية التي يُحتمل أن تحيق بمستعملي نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً وحماية غير مستعمليها من التعرض لانبعاثاتها؛ (ج) منع نشر الادعاءات الصحية غير المثبتة عن نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً؛ (د) حماية أنشطة مكافحة التبغ من جميع المصالح التجارية وأية مصالح راسخة أخرى ذات صلة بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، بما فيها مصالح دوائر صناعة التبغ." كما دُعيت الأطراف إلى "النظر في حظر نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً أو تنظيمها، بما يشمل استعمالها كمنتجات تبغ أو منتجات علاجية أو منتجات استهلاكية أو غيرها من الفئات، حسب الاقتضاء، مع مراعاة تأمين مستوى عالٍ من الحماية لصحة الإنسان."

٥- وعلاوة على ذلك، دعا مؤتمر الأطراف في القرار FCTC/COP7(9)، الأطراف إلى "النظر في تطبيق تدابير تنظيمية مثل تلك المشار إليها في الوثيقة FCTC/COP/7/11، لفرض حظر أو قيود على تصنيع نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً ونظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، وعلى استيرادها وتوزيعها وعرضها وبيعها واستخدامها، حسب الاقتضاء، وفقاً لقوانينها الوطنية وأهدافها الخاصة بالصحة العامة". وجدد بالذكر أنه من بين الخيارات التنظيمية الواردة في التقرير FCTC/COP/7/11، فقد دُعيت الأطراف إلى النظر في اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار غير المشروع بنظم

١ القرارات FCTC/COP3(9) و FCTC/COP4(14) و FCTC/COP5(10) و FCTC/COP6(9) و FCTC/COP7(14).

٢ الوثيقتان FCTC/COP/4/12 و FCTC/COP/8/10.

٣ الوثائق FCTC/COP/4/INF.DOC./2 و FCTC/COP/6/10/Rev1 و FCTC/COP/7/11 و FCTC/COP/9/8 و FCTC/COP/10/7.

إيصال النيكوتين إلكترونياً / نُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً. ومن شأن هذه التدابير أن تسهم في تحقيق الهدف المبين في القرار FCTC/COP6(9) والمتمثل في "منع الأفراد غير المدخنين والشباب من استهلاك استعمال نُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الضعيفة."

٦- وإضافة إلى ذلك، وعملاً بالقرار FCTC/COP8(22)، الذي سَلَّم فيه مؤتمر الأطراف بأن منتجات التبغ المُسخَّنة هي منتجات تبغ، وهي تخضع بالتالي لأحكام اتفاقية المنظمة الإطارية، قدمت المنظمة وأمانة الاتفاقية تقارير، من بين تقارير أخرى، تتناول التحديات التي تطرحها هذه المنتجات وعملية تصنيغها.^٤ وأفيد في سياق إنجاز هذا العمل بأن شركات التبغ تتبع بعض أساليب التحايل في السعي إلى تقليص جهود تنظيم منتجات التبغ المُسخَّنة، بوسائل منها الخلط بين هذه المنتجات ونُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً. كما أبلغت الأطراف في تلك التقارير بالخيارات السياسية التي قد تنظر فيها لمعالجة هذه المسألة.

٧- وواصلت مثلاً منظمة الجمارك العالمية، في تقريرها لعام ٢٠٢٣ عن الاتجار غير المشروع بالمنتجات،^٥ الإبلاغ عن عمليات ضبط السجائر والخراطيش الإلكترونية جنباً إلى جنب مع منتجات التبغ. ويعكس هذا الأمر أيضاً أهمية نُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً في الاتجار غير المشروع على صعيد العالم.

مكافحة الاتجار غير المشروع بنُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً في سياق تطبيق البروتوكول

٨- تبين المادة ٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية أن الهدف من الاتفاقية وبروتوكولاتها هو حماية الأجيال الحالية والمقبلة من العواقب الصحية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية المدمرة لاستهلاك التبغ والتعرض لدخان التبغ. كما تنص المادة ٣ من البروتوكول على هدفها المتمثل في التخلص من جميع أشكال الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، وفقاً لأحكام المادة ١٥ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ. وهكذا فإن أهداف المعاهدتين متشابهة مع بعضها البعض.

٩- وتنص كذلك المادة ٢ من البروتوكول على أن أحكام اتفاقية المنظمة الإطارية السارية على بروتوكولاتها تسري أيضاً على هذا البروتوكول. كما تشير المادة ٤ من البروتوكول، لدى إيجازها في بيان الالتزامات العامة بموجب البروتوكول، إلى أحكام المادة ٥ من اتفاقية المنظمة الإطارية بوصفها جزءاً من تلك الالتزامات. وجدير بالذكر أن المادة ٥-٢ (ب) من الاتفاقية تلزم الأطراف، في جملة أمور، باعتماد وتنفيذ تدابير فعالة تشريعية و/ أو تنفيذية و/ أو إدارية و/ أو تدابير أخرى وبالتعاون، حسب الاقتضاء، مع سائر الأطراف في وضع سياسات ملائمة لمنع إدمان النيكوتين والحد من إدمانه.

١٠- وقد استخدم مؤتمر الأطراف، بصفته الجهاز الرئاسي لاتفاقية المنظمة الإطارية، سلطته بموجب المادة ٢٣ من الاتفاقية لمواصلة استعراض تنفيذ المعاهدة بانتظام واتخاذ القرارات اللازمة لتعزيز تنفيذها بفعالية. ومثلما هو مبين في هذا التقرير، فقد نظر مؤتمر الأطراف في نُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً (ونُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً في مرحلة لاحقة)، اعتباراً من دورته الثالثة عن طريق رصد تجربة الأطراف في تنظيم هذه المنتجات، وكذلك عن طريق استعراض البيانات وأحدث العلوم المقدمة من المنظمة بدعم من أمانة الاتفاقية. وكان مؤتمر الأطراف قد قرر أيضاً في دورته العاشرة تحسين نظام تقديم التقارير عن اتفاقية المنظمة الإطارية؛ واعتمد في القرار FCTC/COP10(19) أداة منقحة لتقديم التقارير تدعو الأطراف إلى الإبلاغ عن نُظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً. وبالمثل، قرر اجتماع الأطراف في دورته الثالثة تحسين نظام تقديم التقارير عن البروتوكول، ورحب في قراره FCTC/MOP3(17) بالأداة المنقحة المقترحة لتقديم التقارير عن البروتوكول، التي تدعو الأطراف إلى تقديم تقرير، من

٤ تقرير أمانة الاتفاقية FCTC/COP/10/9 (تحديث للوثيقة FCTC/COP/9/10) وتقرير منظمة الصحة العالمية FCTC/COP/10/10 (تحديث للوثيقة FCTC/COP/9/9).

٥ تقرير عام ٢٠٢٣ عن الاتجار غير المشروع بالمنتجات. بروكسل: منظمة الجمارك العالمية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٧ تموز/ يوليو ٢٠٢٥). (بالإنكليزية)

بين أمور أخرى، عن عمليات ضبط نُظم إيصال النيكوتين إلكترونيًا/ نُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونيًا (وبعض المنتجات ذات الصلة، مثل سوائل النظم الإلكترونية).

١١- وبوصف اجتماع الأطراف هيئة البروتوكول الرئاسية، فإنه يتمتع بموجب المادة ٣٣ من البروتوكول بسلطة مواصلة استعراض تنفيذ المعاهدة بانتظام واتخاذ القرارات اللازمة لتعزيز تنفيذها بفعالية. وفي هذا الصدد، قد يقرر اجتماع الأطراف النظر في كيفية دعم قرارات مؤتمر الأطراف وتعزيزها فيما يخص نُظم إيصال النيكوتين إلكترونيًا/ نُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونيًا عن طريق تنفيذ البروتوكول في المسائل المتعلقة بالاتجار غير المشروع بهذه المنتجات، حسب الاقتضاء. وقد تنتظر الأطراف في موضوع تبادل المعلومات عن تدابير مكافحة الاتجار غير المشروع بالمنتجات المعنية.

١٢- وفي ضوء الانشغال الذي يثيره الاتجار غير المشروع بِنُظم إيصال النيكوتين إلكترونيًا (وِنُظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونيًا، حسب الاقتضاء) وتأكيداً لضرورة تعزيز آليات مكافحة الفعالة للاتجار غير المشروع بهذه المنتجات، فقد اقترحت عدة أطراف طرح هذا البند على اجتماع الأطراف لمناقشته.

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

١٣- اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير وتقديم المزيد من الإرشادات.

= = =